ترتيب المسبب وهو الظلمة والنور كما قال الله تعالى وجعل
الظلمات والنور وامّا رابعا فلان المقام مقام الحمد واختتام
مقام بالخير خير فلهذه الوجوه قدم فان قلت لم اخر صدور الشر
والخير عن الممكن قلت لان صدورهما بعد وجود الممكن قال
نهيه وامره اقول قدم النهي على الامر ليناسب السابق
لان النهي لا يكون الا في المنهي عنه وهو الشر والامر لا يكون
الا في المامور به وهو الخير قال فان كتاب الشيخ الامام قدوة
الحكماء اقول الشيخ الكبير سنا وقد يطلق على الكبير علما وفضلا
الامام المقتدى به القدوة بكسر القاف وضمها بمعنى المقتدى قال
اثير الدين الابهري اقول اي مختاره والدين الطاعة والانقياد
والعمل وقيل ان اثير الدين لقب الشيخ الابهري بفتح
الباء وسكون الهاء اسم قبيلة واما الابهري بسكون الباء
وفتح الهاء فغلط مشهور ولهذا قيل اعلم ابهرا واقرا ابهرا
قال طيب الله ثراه وجعل الجنة مثواه اقول طيب الله ثراه اي
في ثراه فيكون من قبيل المجاز والمثوى المكان قال لما كان
على بعض الاخوان متعسرا اقول الاخوان بكسر الهمزة جمع الاخ
كما ان الاخوة جمع الاخ قال اردت ان اكتب بالتماسهم اوراقا
اقول قد وقع في بعض النسخ كتبت وهذا او لى لان الارادة
لا توجب الفعل بسبب طلبهم والمراد من الالتماس معناه اللغوي

وهو الاستدعاء والطلب لا معناه الاصطلاحي لان الطالبين يساوا وين
للمطلوب عنه وهو الشارح مع ان التساوي معتبر في حقيقة الالتماس وانما قال
اوراقا ولم يقل حروفا مع ان المكتوب هو الحروف لا الاوراق ارادة المحل من ذكر
المحل فان قلت لم قال هنا اوراقا ولم يقل كتابا قلت للتواضع او للدلالة على صغر
حجم شرحه قال تعم تبصرة اقول اي يجعل تلك الاوراق عاما تبصرة هذا الكتاب غير مخصوص
ببعض الاخوان دون بعض فان قلت ان ازالة التعسر تغني عن ذكر تعم التبصر
لانه يستلزم اياه قلت لا نسلم استلزامه لان ازالة التعسر لا تدل على تعميم التبصر
نعم تدل على التيسر فقط بل تعم التبصر يفهم من سوق الكلام وقوله وتعم تبصرة تصريح
بما يفهم من سوق الكلام قال والله خير الميسرين والموفقين اقول والله خير الميسرين اشارة
الى ازالة التعسر بدون تعم التبصر وقوله الموفقين اشارة الى تعم التبصر لان التوفيق
جعل الاسباب حاضرا لحصول المقصود وقيل التوفيق جعل الله فعل عباده موافقا
لما يحبه ويرضاه قال اعلم ان للمنطقيين اصطلاحات اقول الاصطلاح هو
اتفاق قوم على استعمال اللفظ في معنى معين يكون لا يكون في اصل الوضع لذلك
واصطلاحات المنطقيين هو المذكورة في ابواب المنطق وهو الة قانونية تعصم
مراعاتها الذهن عن الخطاء في الفكر وابوابه تسعة الاول الكليات الثاني القول الشارح
والثالث القضايا الرابع القياس الخامس البرهان السادس الجدل
السابع الخطابة الثامن المغالطة التاسع الشعر ونو يعا تذكر في مواضعها
والمراد من الوجوب في قوله يجب استحضارها الوجوب العادي لا الوجوب الشرعي
الذي يكون تاركه آثما كالصلوة والصوم والزكوة ولا الوجوب العقلي الذي يمتنع
الشروع بدونه كالتصور بوجه ما والتصديق بفايدة ما لان كثيرا من المحصلين يحصل

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)